

ما حكم من تحلل من إحرامه بالعمرة دون أن يؤدي المناسك لمرضه الشديد؟ وإن تحسنت صحته وهو في مكة...

صالح الفوزان

يقول جاء بمصر محرما وهو ينوي العمرة. لكنه مرض مرضا شديدا ولم يؤدي مناسك العمرة وتحلل من الاحرام بمكة ثم تحسنت

صحته ويريد ان يعتمر وهو في مكة. ما الحكم في تحلله من الاحرام - [00:00:00](#)

بسبب المرض دون العمرة. وهل يحرم من التمتع ويؤدي العمرة؟ يعيد عليه ملابس الاحرام يعيد عليهم ملابس الاحرام وهو محرم ما

زال محرما فيعيد ملابس الاحرام ويؤدي العمرة. ما دام انه عافاه الله - [00:00:20](#)

واستطاع - [00:00:40](#)